**A**



**WO/GA/52/1 REV.**

**الأصل:** **بالإنكليزية**

**التاريخ:** **21 أبريل 2020**

# الجمعية العامة للويبو

الدورة الثانية والخمسون (الدورة الاستثنائية الثامنة والعشرون)

**جنيف، 7 و8 مايو 2020**

## شروط تعيين المدير العام

*وثيقة من إعداد* *الأمانة*

1. تنص المادة 9(3) من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (اتفاقية الويبو) على أن تتولى الجمعية العامة للويبو تحديد شروط تعيين المدير العام.
2. وعند تعيين المدير العام في سنة 2014، أنشأت الجمعية العامة للويبو فريقاً عاملاً معنياً بشروط تعيين المدير العام المنتخب (الفريق العامل) للتوصية بالشروط التي تحدّدها الجمعية العامة للويبو لتجديد تعيين المدير العام المنتخب، السيد فرانسس غري. وترأست الفريق العامل المذكور رئيسة الجمعية العامة للويبو وضمّ الفريق العامل رئيسَ لجنة الويبو للتنسيق بصفته نائباً للرئيسة، وضمّ كذلك نائب رئيس الجمعية العامة للويبو ونائب رئيس لجنة الويبو للتنسيق ومنسِّقي المجموعات بصفتهم أعضاء (انظر الفقرة 2 من الوثيقة WO/GA/45/3).
3. وقد حدّدت الجمعية العامة للويبو شروط تعيين السيد فرانسس غري للفترة من 1 أكتوبر 2014 إلى 30 سبتمبر 2020 كما أوصى به الفريق العامل في تقريره (انظر، فيما بخص التقرير، الوثيقة WO/GA/45/3؛ وانظر، فيما يخص اعتماد التقرير، الفقرة 72 من الوثيقة A/53/3). وترد في مرفق هذه الوثيقة نسخة من نص عقد المدير العام كما وافقت عليه الجمعية العامة للويبو.
4. ومن المقترح اتباع إجراء مماثل، في حدود الإمكان في ظلّ الظروف الاستثنائية الراهنة، لتحديد شروط تعيين السيد دارين تانغ مديراً عاماً، وتبعا لذلك إنشاء فريق عامل لإعداد التوصيات في هذا الشأن ورفعها إلى الجمعية العامة للويبو. ولكن بالنظر إلى القيود المفروضة نتيجة جائحة فيروس كوفيد-19، يُقترح أن يعقد الفريق العامل، الذي ترد تفاصيل تشكيلته في الفقرة 2 أعلاه ويتولى رئيس الجمعية العامة للويبو رئاسته، اجتماعه بناء على دعوة غير رسمية من الرئيس ويشرع في مشاورات غير رسمية من أجل تقديم توصيات بشأن شروط تعيين المدير العام. وستُدرج نتائج تلك المشاورات غير الرسمية في ملخص يعده الرئيس ويُرفق بتعميم يحتوي على القرارات المقترحة للاعتماد في إطار الإجراء الكتابي الموافق عليه من قبل الدول الأعضاء والخاص بعقد سلسلة الاجتماعات الستين لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو يومي 7 و8 مايو 2020.

إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى تحديد شروط تعيين المدير العام بعد النظر في توصيات الفريق العامل.

[يلي ذلك المرفق]

## عقد المدير العام

**أبرم هذا العقد في اليوم -- من شهر مايو 2014**

**بين**

**المنظمة العالمية للملكية الفكرية  
(المشار إليها فيما بعد بكلمة "المنظمة" أو مختصر "الويبو")**

**والسيد فرانسس غري**

ألف. حيث أن المادة 6(2)"1" من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (المشار إليها فيما بعد بعبارة "اتفاقية الويبو") تنص على أن الجمعية العامة للويبو تعيِّن المدير العام بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.

باء. وحيث أن المادة 9(3) من اتفاقية الويبو تنص، من ضمن ما تنص عليه، على أن يعيَّن المدير العام لمدة محددة لا تقل عن ست سنوات، وأن تتولى الجمعية العامة تحديد مدة التعيين الأول وجميع شروط التعيين الأخرى.

جيم. وحيث أن مدة التعيين يمكن أن تنتهي وفقا للأحكام المعنية كما وردت في اتفاقية الويبو وفي نظام موظفي الويبو ولائحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو.

دال. وحيث أن الجمعية العامة للويبو قد جدّدت تعيين السيد فرانسس غري مديرا عاما للويبو في 8 مايو 2014، بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.

تم بموجبه الاتفاق على ما يلي:

### مدة التعيين

1. يسري تجديد تعيين السيد فرانسس غري مديرا عاما للويبو مدة محدّدة بست سنوات، ابتداء من 1 أكتوبر 2014.

### المرتب والبدلات

2. تدفع المنظمة للسيد فرانسس غري طوال مدة تعيينه ما يلي:

(1) مرتبا سنويا صافيا يعادل أعلى مرتب يُدفع لرئيس وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ويقع مقرّها في جنيف؛

(2) وبدل تمثيل سنوي قدره 100 62 فرنك سويسري، ويتم تحديثه سونيا على أساس مؤشر أسعار المستهلكين لجنيف[[1]](#footnote-1)\*؛

(3) وبدل سكن سنوي قدره 200 76 فرنك سويسري، ويتم كذلك تحديثه سنويا على أساس مؤشر أسعار المستهلكين لجنيف.

3. وتضع المنظمة تحت تصرف السيد فرانسس غري سيارة وسائقا لأغراض المهمات الرسمية وتسدد ما يتطلب ذلك من نفقات.

4. ويحاط السيد فرانسس غري بالحماية الأمنية المناسبة، حسب الضرورة.

### المعاش التقاعدي

5. يحقّ للسيد فرانسس غري الاستمرار في المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقا لنظام ذلك الصندوق ولائحته، ووفقا للمرتب الداخل في حساب المعاش التقاعدي المحدد وفقا للأسلوب المعتمد في الجمعية العامة للأمم المتحدة .

### تطبيق نظام موظفي الويبو ولائحته

6. يتمتع السيد فرانسس غري بالحقوق ويتحمل الواجبات المنصوص عليها في نظام الموظفين ولائحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو، ما لم ينص هذا العقد على خلاف ذلك.

وإثباتاً لذلك، وقع الطرفان على هذا العقد في اليوم -- من شهر مايو 2014

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  |  |
| بايفي كايرامو  رئيسة  الجمعية العامة للويبو |  | فرانسس غري |

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. \* يصدر مؤشر أسعار المستهلكين (CPI) عن مكتب كنتون جنيف للإحصاء. [↑](#footnote-ref-1)